

وسائل الشيعة

[122] مختلفين ولا نعلم أيهما الحق، قال: فإذا لم تعلم فموسع عليك بأيهما أخذت

(33374) 41 - وعن الحارث بن المغيرة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا سمعت من

أصحابك الحديث وكلهم ثقة فموسع عليك حتى ترى القائم (عليه السلام) فتدرك إليه (1).

(33375) 42 - وعن سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قلت: يرد علينا حديثان:

واحد يأمرنا بالأخذ به، والآخر ينهانا عنه قال: لا تعمل بواحد منهما حتى تلقى صاحبك

فتسأله، قلت: لا بد أن نعمل (بواحد منهما) (1)، قال: خذ بما فيه خلاف العامة. (33376) 43

- قال: وروي عنهم (عليهم السلام) أنهم قالوا: إذا اختلفت أحاديثنا عليكم فخذوا بما

اجتمعت عليه شيعتنا، فانه لا ريب فيه. (33377) 44 - محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن

محمد، عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار قال: قرأت في كتاب لعبد الله بن محمد إلى أبي

الحسن (عليه السلام): اختلف أصحابنا في رواياتهم عن أبي عبد الله (عليه السلام) في ركعتي

الفجر في السفر فروى بعضهم صلها (1) في المحمل، وروى بعضهم لا تصلها (2) إلا على الأرض

(3)، _____ 41 - الاحتجاج 357 (1) في المصدر: عليه

42 - الاحتجاج 357 (1) في المصدر: باحدهما 43 - الاحتجاج 358 44 - التهذيب 3: 228 / 583

(1) في المصدر: ان صلها (2) في المصدر: ان لا تصلها (3) في المصدر زيادة: فاعلمني كيف

تصنع انت لاقتدي بك في ذلك (*) _____